

وزارة المالية

قرار رقم ٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى موافقة وزارة السياحة والآثار على طلب شركة مصر للأسواق الحرة بالترخيص وإنشاء معرض للشركة بالمشى السياحي بطريق السلام بمدينة شرم الشيخ لتوفير الاحتياجات الخاصة بالسائحين بالكتاب رقم (٣٤٩٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٧ ؛

وعلى موافقة وزارة التجارة والصناعة على طلب شركة مصر للأسواق الحرة المشار إليه بالكتاب الوارد لمحافظة جنوب سيناء برقم (٥٠٤٣٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ ؛
وعلى المحضر المؤرخ ٢٠٢٣/٨/١ بتسليم رئاسة مركز ومدينة شرم الشيخ للمحل رقم ٤٧ بمساحة ٢٢٥ م^٢ بالمشى السياحي بطريق السلام بمدينة شرم الشيخ محافظة جنوب سيناء ؛

وعلى تعهد شركة مصر للأسواق الحرة المؤرخ ٢٠٢٣/٨/٣ بتوفير الحراسة اللازمة على فرعها الكائن بالمحل رقم ٤٧ بالمشى السياحي بطريق السلام بمدينة شرم الشيخ ؛

وعلى موافقة البنك المركزى المصرى بالكتاب المؤرخ ٢٠٢٣/٨/٦ على تعامل شركة مصر للأسواق الحرة بالنقد الأجنبى إلى جانب الجنيه المصرى بمنفذها الكائن بمنطقة السوق التجارى القديم بمدينة شرم الشيخ ؛

وعلى شهادة صلاحية المنشأة لاشتراطات الوقاية من أخطار الحريق الصادرة عن إدارة الحماية المدنية بمحافظة جنوب سيناء برقم مرجعى (٢٣/٠٠١٥٨٠٠/١٠) باستيفاء المحل رقم ٤٧ المشار إليه لاشتراطات أمن الحريق فقط

من تاريخ ٢٠٢٣/٨/١٣ حتى ٢٠٢٤/٨/١٢ مع التوصية بمدلومة المرور على جميع
التجهيزات الإطفائية والكهربائية للتأكد من سلامتها وصلاحياتها وإجراء الصيانة
الدورية لها بصفة مستمرة ؛

وعلى كتاب الإدارة المركزية لجمارك سيناء المؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٤
المتضمن وجود خطاب ضمان نهائى رقم (IGTG٣٧٤٢٥/٠١٨/٢٣)
سارى حتى ٢٠٢٤/٨/١٢ ، ووثيقة تأمين رقم (ACCP002049223A)
سارية حتى ٢٠٢٤/٨/٢٢ ؛

وعلى كتاب شركة مصر للأسواق الحرة المؤرخ ٢٠٢٣/١٠/٢٥ والموضح به
السعة التخزينية بفرع الشركة الكائن بالمحل رقم ٤٧ المشار إليه ؛

وعلى ملحق محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢٣/١٠/٣٠ ؛
وعلى كتاب الإدارة المركزية لجمارك سيناء المؤرخ ٢٠٢٣/١٢/٦ المتضمن
إضافة مبلغ ٢٥٠٠٠ جنيه لحساب الإيرادات "الإدارة المركزية لجمارك سيناء"
فى ٢٠٢٣/٩/١٣ من شركة مصر للأسواق الحرة عن رسم الجعالة ؛
وعلى الرسم الهندسى المتضمن الحدود والأبعاد ؛
وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قصر :

(المادة الأولى)

يُرخص لشركة مصر للأسواق الحرة بإقامة معرض سوق حرة بموقعها الكائن
بالمحل رقم ٤٧ بالمشى السياحى بطريق السلام بمدينة شرم الشيخ بمحافظة
جنوب سيناء - خارج الدائرة الجمركية لميناء شرم الشيخ - والبالغ مساحته ٢م٢٥
لممارسة نشاط عرض وبيع البضائع الأجنبية (الخمور - سجائر - هدايا - ومتنوعات)
غير الخالصة الضريبة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى ، وذلك وفقاً
لأحكام قانون الجمارك ولائحته التنفيذية المشار إليهما ، وبمراعاة كافة القوانين
والقواعد المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تعتبر دائرة جمركية معرض السوق الحرة المرخص به وفقاً لنص المادة الأولى من هذا القرار، ويتحدد نطاق هذه الدائرة الجمركية وفقاً لما تضمنه محضر المعاينة والرسم الهندسى المشار إليهما على النحو الآتى :

- الحد الشمالى : ممر بين المحلات بعرض ٦ أمتار .
- الحد الجنوبى : ممر بعرض ٦ أمتار ثم شارع جانبى .
- الحد الشرقى : الممشى السياحى بعرض ١٢ متراً ثم طريق السلام .
- الحد الغربى : بارك بعرض ١٠ أمتار ثم محلات .

(المادة الثالثة)

يُعتبر كتاب وزارة السياحة والآثار رقم (٣٤٩٧) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٧ ، وكتاب وزارة التجارة والصناعة الوارد لمحافظة جنوب سيناء برقم (٥٠٤٣٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٥ ، ومحضر تسليم المحل رقم ٤٧ المشار إليه المؤرخ ٢٠٢٣/٨/٢ ، وكتاب البنك المركزى المصرى المؤرخ ٢٠٢٣/٨/٦ ، وتعهد شركة مصر للأسواق الحرة المؤرخ ٢٠٢٣/٨/٣ ، وكتاب الإدارة المركزية لجمارك سيناء المؤرخ ٢٠٢٣/٩/١٤ المتضمن وجود خطاب ضمان نهائى برقم (IGTG٣٧٤٢٥/٠١٨/٢٣) ، ووثيقة تأمين (ACCP002049223A) ، وشهادة صلاحية المنشأة لاشتراطات الوقاية من أخطار الحريق المقيدة برقم مرجعى (٢٣/٠٠١٥٨٠٠/١٠) ، ومحضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢٣/١٠/٣٠ وكتابى الإدارة المركزية لجمارك سيناء المؤرخين ٢٠٢٣/٩/١٤ ، و٢٠٢٣/١٢/٦ ، والرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود ، جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠٢٤/١/٩

وزير المالية

د. محمد معيط